

861 - شرح صحيح مسلم | | رقم الحديث : من 6205 إلى

0505 | | ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين

اما بعد قال مسلم علينا وعليه رحمة الله - [00:00:01](#)

وحدثنا يحيى ابن يحيى قال اخبرنا ابو معاوية حاء وحدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة كلاهما عن هشام بهذا الاسناد اي فيما

يتعلق اكل لحوم الخيل وقوله نحرنا فرسا فيها على انها تنحر نحرا - [00:00:21](#)

لا تذبحوا ذبحا والقاعدة انه يجوز ذبح المنحور ونحر المذبوح وهذا امر مجمع عليه وان كان فاعله يكون مخالفا للافضل والفرس

يطلق على الذكر والانتى باب اباحة الضب اذا الضب مباح - [00:00:46](#)

ولكن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأكله لان نفسه لم ترغب والانسان يكون هكذا مع هدي النبي صلى الله عليه وسلم قبل يومين

اشترت سمكا وبعض اهل بيتي لا يأكلونه فاردت ان اعيب عليهم في نفسي فتذكرتها بهذه الاحاديث احاديث الضب فقلت لا يحق لي

ان اعيب على احد - [00:01:10](#)

لا يرغب اكل شيء لكن يبقى الامر عند الانسان حينما لا يرغب بالشيء لا يرد نعمة الله ولا يعيبها فنعم الله تعالى تستقبل بالشكر ومن

وجد نفسه التعب شيئا لا يلزم بها - [00:01:41](#)

وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى ابن ايوب وقتيبة وابن حجر عن اسماعيل قال يحيى ابن يحيى اخبرنا اسماعيل ابن جعفر عن عبد

الله ابن دينار انه سمع ابن عمر يقول سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الضب - [00:02:02](#)

فقال لست باكله ولا محرمة اذا النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يأكله لان نفسه تعافى ولن يحرمه صلى الله عليه وسلم. اذ ليس

لاحد ان يحرم ما احله الله - [00:02:23](#)

وحدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا ليث حاء وحدثني محمد ابن رمح قال اخبرنا الليث عن نافع عن ابن عمر قال سألت رسول الله

صلى الله عليه وسلم عن اكل الضب - [00:02:42](#)

فقال لا اكله ولا احرمه وحدثنا محمد ابن عبد الله ابن نمير قال حدثنا ابي قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال سألت رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر - [00:03:00](#)

عن اكل الضب فقال لا اكله ولا احرمه وحدثنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله بمثله في هذا الاسناد وحدثنا ابو

الربيع وقتيبة قال حدثنا حماد حاء وحدثني زهير بن حرب قال حدثنا اسماعيل كلاهما عن أيوب حاء - [00:03:18](#)

وحدثنا ابن نمير قال حدثنا ابي قال حدثنا مالك ابن مغول حاء وحدثني هارون ابن عبد الله قال اخبرني محمد ابن بكر قال حدثنا ابن

جريح حاء وحدثنا هارون ابن عبد الله - [00:03:47](#)

قال حدثنا شجاع ابن الوليد قال سمعت موسى ابن عقبة وحدثنا هارون بن سعيد الايدي قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني اسامة كلهم

عن نافع وتأمل هنا كلهم عن نافع - [00:04:06](#)

وهكذا ينبغي ان يكون الانسان بائا للخير يحمل عنه اناس كثير حتى يؤجر وينتفع وينفع غيره فمن اعظم ما ينفع به الانسان اخوانه

الاخرين العلم النافع لان العلم النافع يؤدي الى العمل الصالح والعمل الصالح هو سبب الجنة وسبب السعادة الدائمة - [00:04:25](#)

عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الظب بمعنى حديث الليث عن نافع غير ان حديث ايوب اوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بضب فلم يأكله - [00:04:51](#)

ولن يحرمه. وفي حديث اسامة قال قام رجل في المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وحدثنا عبيد الله الجمعات قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة عن توبة العنبري انه سمع الشعبي انه سمع ابن عمران - [00:05:05](#)

النبي صلى الله عليه وسلم كان معه ناس من اصحابه فيهم سعد واتوا بلحن ضب فنادت امرأة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم انه لحم ضب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا فانه حلال - [00:05:26](#)

ولكنه ليس من طعامي اي لم يعتدي النبي صلى الله عليه وسلم على اكله وحدثنا محمد ابن المثنى قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة عن توبة العنبري قال قال لي الشعبي ارأيت حديث الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:49](#)

وقاعدت ابن عمر قريبا من سنتين او سنة ونصف فلم اسمعه. روى عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا قال كان ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم سعد - [00:06:12](#)

بمثل حديث معاذ حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي امامة ابن سهل ابن حنيف عن عبد الله ابن عباس قال دخلت انا وخالد ابن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونا - [00:06:28](#)

فاوتي بظرب محنون فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد ان يأكل - [00:06:48](#)

فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقلت اخرى من هو؟ يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن لارض قومي فاجدني اعافه اي لم يعتد عليه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:05](#)

قال خالد فاجتررته فاكلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر طبعاً خالد بن الوليد كان كثير الاسبار وكثير الذهاب بالصحاري وهذا يتواجد بالصحاري يعيش يعني يأخذ من الماء قليلاً - [00:07:23](#)

لا يأخذ من الماء الكثير فيصمت في المناطق التي بعيدة عن الناس والتي لا يوجد فيها ماء نعم. واما قوله محنود فهو مشوي يعني الشوي على الحجارة نعم وحدثني ابو الطاهر وحرملته جميعاً عن ابن وهب قال حرمل اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب - [00:07:44](#)

عن ابي امامة ابن سهل ابن حنيف الانصاري ان عبد الله ابن عباس اخبره ان خالد ابن الوليد الذي يقال له سيف الله اخبره انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة - [00:08:12](#)

زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته وخالة ابن عباس فوجد عندها ضبا محنودا اي مشويا قدمت به اختها حفيذة بنت الحارث من نجد فقدمت الضب لرسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:08:28](#)

وكان اقل ما يقدم وكان اقل ما يقدم يديه لطعام حتى يحدث به ويسمى له وهذا من حسن العشرة مع النبي صلى الله عليه وسلم فاهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:08:51](#)

يده الى الظب فقالت امرأة من النسبة للحضور اخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قدمتم له قلنا هو الظب يا رسول الله. فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده - [00:09:11](#)

فقال خالد بن الوليد فحرام الضب يا رسول الله؟ قال لا ولكنه لم يكن لارض قومي فاجدني اعافه قال خالد فاجتررته فاكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر فلم ينهن. طبعاً الضبط فيه فوائد - [00:09:28](#)

من فوائده انه نافع للمفاصل فنحمد الله سبحانه وتعالى ان اباح لعباده الطيبات وحدثني ابو بكر بن النظر وعبد ابن حميد قال عبد اخبرني وقال ابو بكر حدثنا يعقوب ابن ابراهيم ابن سعد قال حدثنا ابي - [00:09:53](#)

عن صالح ابن كيسان عن ابن شهاب عن ابي امامة ابن سهل عن ابن عباس انه اخبره ان خالد بن الوليد اخبرهم انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة بنت الحارث - [00:10:15](#)

وهي خالتهم فقدم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم ضب جاءت به ام حفيد بنت الحارث من نجد وكان تحت رجل من بني جعفر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأكل شيئا حتى يعلم ما هو - [00:10:32](#)

ثم ذكر بمثل حديث يونس وزاد في اخر الحديث وحدثه ابن الاصم عن ميمونة وكان في حجرها وحدثنا عبد ابن حميد قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري - [00:10:53](#)

عن ابي امامة ابن سهل ابن حنيف عن ابن عباس قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن في بيت ميمونة بظريين مشويين لمثل ولم يذكر يزيد ابن الاصم عن نيمونة. نعم - [00:11:12](#)

وحدثنا عبد الملك بن شعيب ابن الليث قال حدثنا ابي عن جدي قال حدثني خالد ابن يزيد قال حدثني سعيد ابن ابي هلال عن ابن المنكدر ان ابا امامة ابن سهل اخبره عن ابن عباس قال - [00:11:29](#)

اوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت ميمونة وعنده خالد ابن الوليد بلحم ضب فذكر بمعنى حديث الزهري اذا هذا اقره النبي صلى الله عليه وسلم وبين النبي صلى الله عليه وسلم انه ليس بحرام - [00:11:48](#)

وحدثنا محمد ابن بشار وابو بكر ابن نافع قال ابن نافع اخبرنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير قال سمعت ابن عباس يقول اهدت خالتي ام حفيد - [00:12:12](#)

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم سمنا واخضا واظبا فاكل من السمن والاقط وترك الضب تقذرا اي لم يرغبهم واكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:12:30](#)

اذا هذه الرواية تقتضي التقرير لكن الرواية التي مرت قبل حديثين تقتضي انه ان جوازه ثابت بالسنة القولية حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه قال حدثنا علي ابن مزهر عن الشيباني عن يزيد ابن الاصم قال دعانا - [00:12:52](#)

عروس بالمدينة تقرب الينا ثلاثة عشر ضبا. طبعنا العروس على الرجل وعلى المرأة فاكل وتارك بعض الناس ترغبه وبعض الناس لا ترغبه وانا ارغبه جدا واكله اكلا عنيبا او غير حميد - [00:13:18](#)

والحمد لله رب العالمين في هذه الديار لا نجد الضب فلقيت ابن عباس من الغد فاخبرته فاكثر القوم حوله حتى قال بعضهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اكله - [00:13:41](#)

لا اكله ولا انهى عنه ولا احرمه. فقال ابن عباس بنس ما قلتم ما بعث نبي الله صلى الله عليه وسلم الا محلا ومحراما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو عند ميمونة وعنده الفضل ابن عباس. وخالد ابن الوليد وامرأة اخرى - [00:14:00](#)

اذ قرب اليهم خوان عليه لهم اللي هو يعني المائدة التي يوضع عليها الطعام فلما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يأكل قالت له ميمونة انه لحم ضب فكث يده وقال هذا لحم لم - [00:14:22](#)

اكله قط وقال لهم كلوا فاكل منه الفضل وخالد ابن الوليد والمرأة وقالت ميمونة لا اكل من شئ الا شئ يأكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم طبعنا هذا من باب - [00:14:46](#)

سنن الزوائد ومن فعل هذا مقتديا يؤجر على هذا وحدثنا اسحاق ابن ابراهيم وعبد ابن حميد قال اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريث قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر ابن عبد الله يقول - [00:15:06](#)

اوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بضب فابى ان يأكل منه وقال لا ادري لعله من القرون التي مسحت وحدثني سلمة ابن شبيب طبعنا القرون المقصود بها الامم السابقة - [00:15:24](#)

وتأمل الاية السادسة من سورة الانعام حتى تدركوا انكم في قرن يزول ثم يأتي قرن بعد الكم فاحسنوا الزمن الذي انتم فيه وحدثني سلمة بن شريف قال حدثنا الحسن بن اعين - [00:15:46](#)

قال حدثنا معقل عن ابي الزبير قال سألت جابرا عن الضب فقال لا تطعموه وقذره وقال قال عمر بن الخطاب ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحرمه ان الله عز وجل ينفع به غير واحد - [00:16:05](#)

فانما طعام عامة الرعاء منها ولو كان عندي طعمته وحدثنا محمد ابن المثنى قال حدثنا ابن ابي علي عن داود عن ابي نظرة عن ابي

سعيد قال قال رسول الله قال - [00:16:25](#)

قال رجل يا رسول الله انا بارض مظبة يعني معناها يكثر فيها الضباب فما تأمرنا او فما تفتينا قال ذكر لي ان امة من بني اسرائيل مسخت فلم يأمر ولم ينه - [00:16:47](#)

قال ابو سعيد فلما كان بعد ذلك قال عمران الله عز وجل ينفع به غير واحد وانه لطعام عامة هذه الرعاء ولو كان عندي لطعمته انما عافه رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:17:11](#)

نعم حدثني محمد ابن حاتم قال حدثنا بهج قال حدثنا ابو عقيل الدورقي قال حدثنا ابو نظرة عن ابي سعيد ان اعرابيا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني في غائب - [00:17:29](#)

مظبة اي غاض الارط المظمنة ففي ارض منخفضة وفيها ظباب كثيرة وانه عامة طعام اهلي يعني منهم كثيرا قال فلم يجبه فقلنا عاوده فعاوده فلم يجبه ثلاثا ثم ناداه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثالثة فقال يا اعرابي - [00:17:53](#)

ان الله لعن او غضب على صدق من بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الارض فلا ادري لعل هذا منها فلست اكلها ولا انهى عنها لكن الاحاديث الاخرى دلت على انه قد امر باكلها - [00:18:15](#)

وقال ليست بحرام واكلت على مائدته صلى الله عليه وسلم باب اباحة الجراد ايضا الجراد ليس محرم بل هو جائز والمسلمون على اباحتها وهو يسلق سقا ويقطع رؤوسه ويؤكل حدثنا ابو كامل الجحدري قال حدثنا ابو عوانة عن ابي يعفور عن عبد الله ابن ابي اوفى قال - [00:18:35](#)

غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات نأكل الجراد وحدثناه ابو بكر ابن ابي شيبه واسحاق ابن ابراهيم ابن ابي عمر جميعا عن ابن عبيدة عن ابي يعفور بهذا الاسناد - [00:19:03](#)

قال ابو بكر في روايته سبع غزوات وقال اسحاق ستة وقال ابن ابي عمر ستة او سبعة وحدثناه محمد ابن المثنى قال حدثنا ابن ابي علي حاء وحدثنا ابن بشار عن محمد ابن جعفر كلاهما عن شعبة عن ابي يعفور بهذا - [00:19:21](#)

قال سبع غزوات باب اباحة الارنب وحدثنا محمد ابن المثنى قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة عن هشام ابن زيد عن انس ابن مالك قال مررنا فاستنتجنا ارنبا بمر الظهران - [00:19:38](#)

فسعوا عليه فلغموا قال فسعيت حتى ادركتها فاتيت بها ابا طلحة فذبها فبعث بباركها وفخذها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:20:00](#)

فقبله اذا الارنب حلال والنبي صلى الله عليه وسلم قد اكل الارنب ولم يرد في في الارنب نهي انما ورد الجواز طلع يحق لاحد ان يحرم ما احله الله وحدثني زهير بن حرب قال حدثنا يحيى بن سعيد حا - [00:20:19](#)

وحدثني يحيى بن حبيب قال حدثنا خالد يعني ابن الحارث كلاهما عن شعبة بهذا الاسناد في حديث يحيى بوارثها او فخذها باب اباحة ما يستعان به على الاصطياد والعدو وكراهة الخبث. الخبث حينما يخذف الانسان يضعه في على اصبعه حصة صغيرة -

[00:20:40](#)

ثم يدفعها باصبعه وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري قال حدثنا ابي قال حدثنا كههمس عن ابن بريدة قال رأى عبد الله ابن المغفل رجلا من اصحابه يخلف فقال له لا تحدث فان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:21:05](#)

كان يكره او قال ينهى عن الخبث فانه لا يصاد به الصيد ولا ينكأ به العدو ولكنه يكسر السن ويفقأ العين ثم رآه بعد ذلك يخذف فقال له اخبرك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره او ينهى عن الخبث - [00:21:29](#)

ثم اراك تحذف لا اكلمك كلمة كذا وكذا اذا هذا ما يسمى بالزجر بالهجر الزجر بالهجر اذا هذا الحديث فيه النهي عن الخف لانه لا مصلحة فيه من يخاف من مفسدته - [00:21:55](#)

ويلتحق به كل ما شاركه في هذا وفيه ان ما كان فيه مصلحة او حاجة في قتال العدو وتحصيل الصيد فهو جائز ومن ذلك رمي الطيور الكبار بالبندق اذا كان - [00:22:15](#)

لا يتمكن من صيدها الا بهذا وطرق الصيد الان كثيرة جدا ولا بأس لأن يصطاد الإنسان من اجل التكسب ولكن بعضهم يصطاد لاجل
النزهة فقط اذا كان يأكله فهذا لا بأس به او يعطيه لمن اكل لا بأس لكن يتركه - [00:22:32](#)
او يعلم انه اذا صال هذا المصير لن يتمكن من امساكه فيحرم عليه هذا. فلا يجوز قتل شيء من الدواب والطيور والاسماك عبثا هذا
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - [00:22:54](#)
ومن تبعه باحسان الى يوم الدين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:23:14](#)